

ما يجب أن يعرف المسافر إذا أراد السفر ويحوزته أدوية مراقبة دوليا

أكثر الأسئلة شيوعاً من قبل المسافرين يتصل بضوابط حمل الأدوية للاستعمال الشخصي الخاص بهم عبر الحدود الدولية. وكثيراً ما تتصدر العناوين الرئيسية لبعض الصحف مواضيع حول أفراد تمت محاسبتهم لكونهم يجهلون القوانين التي تنظم حمل الأدوية إلى الدول التي يسافرون إليها، وقد تكون هذه الأدوية يسمح بحملها بحرية في بلددهم الأصلي.

حول القوانين والأنظمة الدولية لحمل الأدوية أثناء السفر ، وتصنيفات هذه الأدوية والأدوية التي يحظر حملها وإجراءات التي يجب اتخاذها عند حمل أدوية في حال السفر.

ما هي الأدوية التي يمكن أن تسبب مشاكل للمسافر؟

تشمل صنفين من الأدوية: - المخدرات والمؤثرات العقلية - والتي تخضع للقانون الدولي وهي الأدوية التي تؤثر على الجهاز العصبي المركزي مع وجود إمكانية إساءة استخدامها. وتعلق معظم الأدوية المخدرة بمسكنت الالم الأفيونية ومشتقاتها مثل المورفين والكوديين وعادة ما يحكم هذه الأدوية نظام رقابي قوي. أما بالنسبة للمؤثرات العقلية فعادةً ما تكون لعلاج حالات الاضطرابات النفسية مثل القلق والاكتئاب

من ناحية أخرى فقد تضيف بعض الدول أدوية أخرى إلى هذه المجموعة مثل الأدوية المستخدمة لعلاج أمراض عصبية مثل الصرع ومرض باركنسون. وحتى مضادات الهيستامين المسكنة قد تعتبر مادة محظورة في بعض الدول. وبالتالي فإن الرسالة هي أن تكون حذرين من حمل أي دواء يوجد احتمال بتأثيره على الجهاز العصبي المركزي.

ماذا يقول القانون الدولي في هذا الشأن؟

لمعرفة الاتفاقيات الدولية التي تحكم نقل الأدوية عبر الحدود يمكن الاطلاع على الموقع الإلكتروني للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات وهي منظمة مستقلة وشبه قضائية، وهي مسؤولة عن المراقبة الدولية للمخدرات. ويحتوي الموقع الإلكتروني للهيئة على المبادئ العامة المتعلقة بالمسافرين (المرضى) الذين يعتزمون السفر وبحوزتهم أدوية مخدرة أو مؤثرات عقلية، ومن أهم هذه المبادئ:

- أنه يسمح للمسافرين بحمل كميات من هذه الأدوية للاستخدام الشخصي، وعادةً ما تكون للاستخدام لمدة شهر واحد فقط.
- أن يتواجد لدى المسافرين تقرير طبي عن الحالة المرضية أو وصفة طيبة من الطبيب.

ما هي شروط وإجراءات السماح بدخول الأدوية إلى اليمن مع المسافرين بغرض الاستخدام الشخصي؟

أولاً: الأدوية المخدرة والمؤثرات العقلية للاستخدام الشخصي:-

أ- إذا كانت الأدوية التي يُرحب بإدخالها إلى اليمن تحتوي على أي مواد خاضعة للرقابة ومدرجة في قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية (3/1993) فيجب تقديم المعلومات التالية:-

1- إرفاق تقرير طبي مفصل ومعتمد من المؤسسة الطبية التي يعالج بها المريض ومحظوظ من السلطات الصحية الحكومية ولم يمضي على تاريخ صدوره أكثر من ثلاثة أشهر على أن تتضمن المعلومات التالية:-

- المعلومات الشخصية للمريض.
- التشخيص الطبي.
- اسم الدواء العلمي والجرعة المقررة.
- الخطة العلاجية ومدتها.

2- إرفاق وصفة طبية باسم المريض لم يمض على صدورها أكثر من ستة أشهر على أن تتضمن:-

- اسم الدواء العلمي والشكل الصيدلاني والجرعة المقررة.
- مدة العلاج.
- ختم المؤسسة العلاجية.

3- نسخة من جواز سفر المريض أو البطاقة الشخصية ومحل إقامته ورقم هاتفه.

ب- تتم الموافقة بالإفراج عن الدواء بما لا يتجاوز كمية تكفي شهر واحد فقط من الأدوية الموصفة حتى وإن كانت الكميات المصاحبة أكثر من ذلك وأن تكون للاستعمال الشخصي فقط.

ج- في حالة نفاذ كمية الأدوية المفرج عنها، فعلى المريض مراجعة مؤسسة علاجية محلية معتمدة وطبيب .
مرخص للتأكد من حاجته للاستمرار على نفس الدواء وإن كان الدواء غير مسجل يتم الاستعانة بالأدوية المشابهة في المفعول والمسجلة محلياً، أما في حالة عدم توفر الدواء المطلوب أو بديله في السوق المحلي فيمكن للمؤسسة العلاجية تأمين الدواء عن طريق أحد موزعي الأدوية بعدأخذ موافقة الجهات الصحية.

د- إذا لم تكن الأدوية بحوزة المريض ولكن بحوزة أحد (أقاربه) فتؤخذ صورة من إثبات الهوية أما إذا كان بحوزة شخص آخر ينوب عنه فيجب إرفاق ما يثبت موافقة المريض باستلام الدواء مع نسخة من إثبات الهوية.

هـ يخضع غير المقيمين في اليمن لنفس الإجراءات المذكورة في أ، ب، ج على أن لا تتجاوز كمية الدواء المفرج عنها ما يكفي لشهر واحد فقط أو مدة إقامة المريض أيهما أقل.

دـ يتم إتلاف الأدوية الزائدة عن حاجة المريض بإشراف دائرة الرقابة الدوائية وعلى حسب الإجراءات المتبعة في هذا الشأن.

ثانياً: الأدوية التي لا تحتوى على مواد مراقبة للاستخدام الشخصي:-

إذا كانت الأدوية لا تحتوى على مواد مراقبة فيجب إرفاق تقرير طبى موضحاً به نوع العلاج، على أن لا تتجاوز الكمية المصروفة 3 أشهر.

ما النصائح التي توجه للمسافرين قبل السفر لا ي بلد ؟

- 1-** التحقق من نظام الدولة التي سيسافرون إليها والضوابط المتبعة فيما يخص أدوية المسافرين.
- 2-** يجب على المسافر أن يعلم بأن العديد من الدول تسمح باخذ المسافر كمية من الدواء تكفي حاجته لمدة شهر واحد فقط ويطلب منه حمل تقرير طبى عن حالته المرضية أو وصفة طبية أو كليهما.
- 3-** إذا كان المسافر مسافراً بالطائرة يجب عليه الحرص على نقل أدويته معه في حقيبته الخاصة ولا يضعها في الجزء الخاص بنقل البضائع والحقائب الكبيرة، حمايةً لها من الضياع ودرجة الحرارة العالية. ولا ينسى أن موظفي الجمارك غالباً ما يطالبون بأن تكون الأدوية في عبواتها الأصلية.
- 4-** إذا كان الدواء الخاص بالمسافر على شكل حقن كالأنسولين على سبيل المثال يجب أن تكون وصفة استخدام هذه الأدوية ومعلومات واصف الدواء موجودةً معه.
- 5-** احرص على أن تكون معلومات الطبيب والصيدلي جاهزةً معه في حالة انتهاء أو ضياع الدواء وهو في حاجة لكمية أخرى منه.
- 6-** إذا كان المسافر مسافراً لمسافاتٍ طويلةٍ يختلف التوقيت الزمني فيها عن بلده يجب عليه مناقشة الطبيب أو الصيدلي حتى يتم تحديد مواعيد استخدام جديدة للدواء.
- 7-** إذا كان المسافر مسافراً لبلد أجنبي عليه الانتباه من شراء الأدوية التي تصرف بدون وصفة حيث أن بعضها قد تكون تختلف عن الأدوية الموجودة في بلده سواءً كان هذا الاختلاف من ناحية الجودة أو من ناحية مكونات الدواء نفسه.
- 8-** في حالة السفر لبلاد حار أو رطب على المسافر تخزين أدويته في مكان بارد وجاف بعيداً عن أشعة الشمس ، ولا يخزنها أبداً في السيارة أو أحد الأدراج الخاصة بها. وتعتبر دورات المياه من أسوأ الأماكن لتخزين الأدوية بسبب الحرارة والرطوبة المتولدة.